

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

بيان من يستحق عليه .

فصل : و أما بيان من يستحق عليه فالمستحق عليه هو المالك إذا أبق من يده لأن الجعل مؤنة الرد و منفعة الرد عائدة إلى المالك فكانت المؤنة عليه ليكون الخراج بالضمان و لو أبق عبد الراهن من يد المرتهن فالجعل عليه لأن منفعة الرد تعود إليه باعتبار الحبس الذي هو وسيلة إلى استيفاء الدين فإن كان في قيمته العبد فضل على الدين يجب بقدر الدين على المرتهن و الزيادة على الراهن و إلا عز و جل أعلم